الرسائل المئية
من فتاوى ورسائل بن تيمية
(100/9)

الجماعة والفرقة

أسباب ونتائج

رسالة شيخ الاسلام
أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية
(728 - 661)

اعتنى بإخراجها وتخريجها
أبو عبدالعزيز
إبراهيم بن سلطان العريفان

www.alukah.net
شبكة الألوكة

إجازة المطبوعة

السلام عليكم ورحمة االله وبركاته

تم تسجيل هذه المادة لصالح المؤلف/المعد أدناه بعد التعهد بالالتزام بجميع الشروط و الاحكام الخاصة بمحتوى المادة

اسم المادة	الجماعة والفرقة أسباب ونتائج
نوع المادة	كتاب إلكتروني
المحقق	إبراهيم بن سلطان العريفان
المترجمون	
المعدون	
المؤلفون	• إبراهيم سلطان العريفان
رقم النسخة	1
اسم الناشر باللغة العربية	إبراهيم سلطان العريفان
اسم الناشر باللغة الإنجليزية	IBRAHEEM SULTAN ALURIFAN
رقم التسجيل	202404283656440
تاريخ التسجيل	2024-04-28

المملكة العربية السعودية
Kingdom of Saudi Arabia
صندوق بريد P.O.Box 75222
رمز بريدي Riyadh 11578
هاتف Tel: + 966 11 8134444
فاكس Fax: + 966 11 8134400

شبكة الألوكة - قسم الكتب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد ..

هذه الرسالة التاسعة ضمن الرسائل الميئية[1] من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تتضمن قواعد في الجماعة والفرقة، وبيان أسباب ونتائج كل من ذلك، لما في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ما يدعو إلى الاجتماع وعدم التفرقة

وقد اجتهدتُ في العناية على إخراج هذه الرسالة وتخريجها، وبيان ما يحتاج إلى بيانه، معتمدًا بعد الله ﷻ بكتب أهل العلم.

أسأل الله أن يرحم شيخ الإسلام ابن تيمية، وأن ينفع بهذه الرسالة وغيرها، وأن يجزي كل من قرأ وأفاد واستفاد، وكل من تواصل معي بإبداء رأي أو اقتراح أو تنبيه.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

إبراهيم بن سلطان العريفان

٠٥٦٥٦٥٤٣٢١

المنطقة الشرقية – محافظة الخبر

يوم الجمعة ١٧ شوال ١٤٤٥هـ

---

(١) استعنت بالله في البدء للعناية برسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهدفي أن أصل إلى مائة رسالة بمشيئة الله تعالى.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى [٢]:-

قَاعِدَةٌ فِي الْجَمَاعَةِ وَالْفُرْقَةِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ وَنَتِيجَتُهُ.

[الوصية بالجماعة لإقامة الدين والنهي عن التفرقة في الدين]

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾[٣] أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ شَرَعَ لَنَا مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا، وَالَّذِي أَوْحَاهُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا وَصَّى بِهِ الثَّلَاثَةَ الْمَذْكُورِينَ. وَهَؤُلَاءِ هُمْ أُولُو الْعَزْمِ[٤] الْمَأْخُوذُ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقُ فِي قَوْلِهِ ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾[٥] وَقَوْلِهِ ﴿مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ﴾ فَجَاءَ فِي حَقِّ مُحَمَّدٍ بِاسِمِ الَّذِي وَبِلَفْظِ الْإِيحَاءِ[٦]،

---

(٢) مجموع الفتاوى (١٢/١ - ١٩).

(٣) سورة الشورى، رقم الآية (١٣).

(٤) قال ابن كثير في تفسيره (٢٨٢/٧) عند تفسير ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾: وَقَدِ اخْتَلَفُوا فِي تَعْدَادِ أُولِي الْعَزْمِ عَلَى أَقْوَالٍ؛ وَأَشْهَرُهَا أَنَّهُمْ: نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى؛ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ مُحَمَّدٌ ﷺ، قَدْ نَصَّ اللهُ تَعَالَى عَلَى أَسْمَائِهِمْ مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ فِي آيَتَيْنِ مِنْ سُورَتَيِ الْأَحْزَابِ وَالشُّورَى، وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِأُولِي الْعَزْمِ جَمِيعَ الرُّسُلِ؛ فَتَكُونُ ﴿مِنْ﴾ فِي قَوْلِهِ ﴿مِنَ الرُّسُلِ﴾ لِبَيَانِ الْجِنْسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥) سورة الأحزاب، رقم الآية (٧).

(٦) الإيحاء لغة: مشتق من كلمة أوحى، والوحي: الإشارة، والكتابة، والرسالة، والإلهام، والكلام الخفي، وكل ما ألقيته إلى غيرك. انظر: الصحاح (٢٥٢٠/٦) فصل الواو من باب الواو والياء.

وَفِي سَائِرِ الرُّسُلِ بِلَفْظِ الْوَصِيَّةِ(٧).

ثُمَّ قَالَ ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ وَهَذَا تَفْسِيرُ الْوَصِيَّةِ، و ﴿أَنْ﴾ الْمُفَسِّرَةُ(٨) الَّتِي تَأْتِي بَعْدَ فِعْلٍ مِنْ مَعْنَى الْقَوْلِ؛ لَا مِنْ لَفْظِهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ﴾(٩) ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾(١٠) وَالْمَعْنَى قُلْنَا لَهُمْ: اتَّقُوا اللَّهَ.

فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ فِي مَعْنَى: قَالَ لَكُمْ مِنْ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ رُسُلًا، قُلْنَا أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ. فَالْمَشْرُوعُ لَنَا هُوَ الْمُوصَى بِهِ، وَالْمُوحَى، وَهُوَ ﴿أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ فَأَقِيمُوا الدِّينَ مُفَسِّرٌ لِلْمَشْرُوعِ لَنَا الْمُوصَى

---

(٧) قال ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير (٢٥/٥٢-٥٣): وَذَكَرَ فِي جَانِبِ الشَّرَائِعِ الْأَرْبَعِ السَّابِقَةِ فِعْلَ وَصَّى؛ وَفِي جَانِبِ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِعْلَ الْإِيحَاءِ، لِأَنَّ الشَّرَائِعَ الَّتِي سَبَقَتْ شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ كَانَتْ شَرَائِعَ مُوَقَّتَةً؛ مُقَدَّرًا وُرُودُ شَرِيعَةٍ بَعْدَهَا، فَكَانَ الْعَمَلُ بِهَا كَالْعَمَلِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ مُؤْتَمَنٌ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى يَأْتِيَ صَاحِبُهُ، وَلِيَقَعَ الِاتِّصَالُ بَيْنَ فِعْلِ ﴿أَوْحَيْنا إِلَيْكَ﴾ وَبَيْنَ قَوْلِهِ فِي صَدْرِ السُّورَةِ ﴿كَذلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

(٨) تنقسم "أَنْ" مفتوحة الهمزة وساكنة النون إلى أربعة أنواع، وهي: أن المصدريّة، وأن المخففة عن الثقيلة، وأن التفسيريّة، وأن الزائدة.

"أن" التفسيرية: هي المسبوقة بجملة فيها معنى القول دون حروفه، وأن تتأخر عنها جملة، وألا تقترن بحرف جر، وعلامتها أن يحسن في موضعها "أي" نحو قوله تعالى ﴿وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا﴾ والغرض منه إفادة التبيين والتَّفسير.

للفائدة؛ انظر: كتاب الجنى الداني لابن أم قاسم المرادي (ص: ٢١٦) وكتاب مغني اللبيب لابن هشام النحوي (ص: ٤١) بتصرف.

(٩) سورة النحل، رقم الآية (١٢٣).

(١٠) سورة النساء، رقم الآية (١٣١).

بِهِ الرُّسُلُ، وَالْمُوحَى إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

فَقَدْ يُقَالُ: الضَّمِيرُ فِي ﴿أَقِيمُوا﴾ عَائِدٌ إِلَيْنَا. وَيُقَالُ: هُوَ عَائِدٌ إِلَى الْمُرْسَلِ. وَيُقَالُ: هُوَ عَائِدٌ إِلَى الْجَمِيعِ. وَهَذَا أَحْسَنُ، وَنَظِيرُهُ: أَمَرْتُكَ بِمَا أَمَرْتُ بِهِ زَيْدًا، أَنْ أَطِعْ اللَّهَ، وَوَصَّيْتُكُمْ بِمَا وَصَّيْتُ بَنِي فُلَانٍ: أَنْ افْعَلُوا.

فَعَلَى الْأَوَّلِ: يَكُونُ بَدَلًا مِنْ (مَا) أَيْ: شَرَعَ لَكُمْ أَنْ أَقِيمُوا.

وَعَلَى الثَّانِي: شَرَعَ مَا خَاطَبَهُمْ، أَقِيمُوا فَهُوَ بَدَلٌ أَيْضًا. وَذَكَرَ مَا قِيلَ لِلْأَوَّلِينَ.

وَعَلَى الثَّالِثِ: شَرَعَ الْمُوصَى بِهِ ﴿أَقِيمُوا﴾ فَلَمَّا خَاطَبَ بِهَذِهِ الْجَمَاعَةِ بَعْدَ الْإِخْبَارِ بِأَنَّهَا مَقُولَةٌ لَنَا، وَمَقُولَةٌ لَهُمْ، عَلِمَ أَنَّ الضَّمِيرَ عَائِدٌ إِلَى الطَّائِفَتَيْنِ جَمِيعًا. وَهَذَا أَصَحُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَالْمَعْنَى عَلَى التَّقْدِيرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ يَرْجِعُ إِلَى هَذَا، فَإِنَّ الَّذِي شُرِعَ لَنَا هُوَ الَّذِي وَصَّى بِهِ الرُّسُلَ، وَهُوَ الْأَمْرُ بِإِقَامَةِ الدِّينِ وَالنَّهْيُ عَنْ التَّفَرُّقِ فِيهِ؛ وَلَكِنَّ التَّرَدُّدَ فِي أَنَّ الضَّمِيرَ تَنَاوَلَهُمْ لَفْظُهُ؛ وَقَدْ عُلِمَ أَنَّهُ قِيلَ لَنَا مِثْلُهُ؛ أَوْ بِالْعَكْسِ؛ أَوْ تَنَاوَلَنَا جَمِيعًا.

وَإِذَا كَانَ اللَّهُ قَدْ أَمَرَ الْأَوَّلِينَ والآخرين بِأَنْ يُقِيمُوا الدِّينَ، وَلَا يَتَفَرَّقُوا فِيهِ، وَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ شَرَعَ لَنَا مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا، وَالَّذِي أَوْحَاهُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَحْتَمِلُ شَيْئَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَا أَوْحَاهُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ يَدْخُلُ فِيهِ شَرِيعَتُهُ الَّتِي تَخْتَصُّ بِنَا؛ فَإِنَّ جَمِيعَ مَا بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ أَوْحَاهُ إِلَيْهِ مِنْ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ،

بِخِلَافِ نُوحٍ وَغَيْرِهِ مِنْ الرُّسُلِ؛ فَإِنَّمَا شَرَعَ لَنَا مِنْ الدِّينِ مَا وُصُّوا بِهِ؛ مِنْ إقَامَةِ الدِّينِ، وَتَرْكِ التَّفَرُّقِ فِيهِ. وَالدِّينُ الَّذِي اتَّفَقُوا عَلَيْهِ: هُوَ الْأُصُولُ. فَتَضَمَّنَ الْكَلَامُ أَشْيَاءَ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ شَرَعَ لَنَا الدِّينَ الْمُشْتَرَكَ وَهُوَ الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ الْعَامُّ. وَالدِّينُ الْمُخْتَصُّ بِنَا؛ وَهُوَ الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ الْخَاصُّ(١١).

الثَّانِي: أَنَّهُ أَمَرَنَا بِإِقَامَةِ هَذَا الدِّينِ كُلِّهِ الْمُشْتَرَكِ وَالْمُخْتَصِّ، وَنَهَانَا عَنْ التَّفَرُّقِ فِيهِ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ أَمَرَ الْمُرْسَلِينَ بِإِقَامَةِ الدِّينِ الْمُشْتَرَكِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ التَّفَرُّقِ فِيهِ.

الرَّابِعُ: أَنَّهُ لَمَّا فَصَلَ بِقَوْلِهِ ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ بَيْنَ قَوْلِهِ ﴿مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ وَقَوْلِهِ ﴿وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾ أَفَادَ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾(١٢) فَأَخْبَرَ أَنَّ تَفَرُّقَهُمْ إنَّمَا كَانَ بَعْدَ مَجِيءِ الْعِلْمِ الَّذِي بَيَّنَ لَهُمْ مَا

---

(١١) قال العلامة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في شرح ثلاثة الأصول (ص:٢٠-٢١): الإسلام بالمعنى العام هو التعبد لله بما شرع منذ أن أرسل الله الرسل إلى أن تقوم الساعة، كما ذكر الله عز وجل ذلك في آيات كثيرة؛ تدل على أن الشرائع السابقة كلها إسلام لله عز وجل؛ قال الله تعالى عن إبراهيم ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ سورة البقرة: رقم الآية (١٢٨).

والإسلام بالمعنى الخاص بعد بعثة النبي ﷺ يختص بما بعث به محمد ﷺ، لأن ما بعث به النبي ﷺ نسخ جميع الأديان السابقة؛ فصار من اتبعه مسلمًا ومن خالفه ليس بمسلم، فأتباع الرسل مسلمون في زمن رسلهم، فاليهود مسلمون في زمن موسى عليه السلام؛ والنصارى مسلمون في زمن عيسى عليه السلام، وأما حين بعث النبي محمد ﷺ فكفروا به فليسوا بمسلمين.

(١٢) سورة الشوري، رقم الآية (١٤).

يَتَّقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ مَا كَانَ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ(١٣). وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ مَا تَفَرَّقُوا إِلَّا بَغْيًا، وَالْبَغْيُ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ(١٤)، كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ: .... (١٥)

الْكِبْرُ وَالْحَسَدُ؛ وَهَذَا بِخِلَافِ التَّفَرُّقِ عَنْ اجْتِهَادٍ لَيْسَ فِي عِلْمٍ، وَلَا قَصَدَ بِهِ الْبَغْيَ كَتَنَازُعِ الْعُلَمَاءِ السَّائِغِ. وَالْبَغْيُ إِمَّا تَضْيِيعٌ لِلْحَقِّ، وَإِمَّا تَعَدٍّ لِلْحَدِّ. فَهُوَ إِمَّا تَرْكُ وَاجِبٍ، وَإِمَّا فِعْلُ مُحَرَّمٍ؛ فَعُلِمَ أَنَّ مُوجِبَ التَّفَرُّقِ هُوَ ذَلِكَ.

[بيان كون ترك العمل بما أمر الله به سبباً لإغراء العداوة والبغضاء بين الناس]

وَهَذَا كَمَا قَالَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾(١٦) فَأَخْبَرَ أَنَّ نِسْيَانَهُمْ حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ – وَهُوَ تَرْكُ الْعَمَلِ بِبَعْضِ مَا أُمِرُوا بِهِ – كَانَ سَبَبًا لِإِغْرَاءِ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَهُمْ، وَهَكَذَا هُوَ

---

(١٣) إشارة إلى قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ سورة التوبة، رقم الآية (١١٥).

(١٤) قال ابن الأثير في النهاية (١/١٤٣): **وَأَصْلُ البَغْي مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ.**

(١٥) ذكر محققو مجموع الفتاوى أن في الأصل بياض.

وذكر ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/٢٧٧) بسنده عن ابن عمر: أنه كان يكثر تلاوة هذه الآية ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ۗ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ يقول: **بَغْيًا على الدنيا، وطلب مُلْكِها وسُلطانِها. مِن قِبَلِها –واللهِ– أُتِينا، ما كان علينا مَن يكونُ علينا بعد أن يأخُذ فينا كتابَ الله وسُنَّةَ نبيه، ولكنّا أُتِينا مِن قِبَلِها.**

(١٦) سورة المائدة، رقم الآية (١٤).

الْوَاقِعُ فِي أَهْلِ مِلَّتِنَا؛ مِثْلَمَا نَجِدُهُ بَيْنَ الطَّوَائِفِ الْمُتَنَازِعَةِ فِي أُصُولِ دِينِهَا، وَكَثِيرٍ مِنْ فُرُوعِهِ مِنْ أَهْلِ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَمِثْلَمَا نَجِدُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَبَيْنَ الْعِبَادِ؛ مِمَّنْ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الموسوية أَوْ العيسوية(١٧) حَتَّى يَبْقَى فِيهِمْ شَبَهٌ مِنْ الْأُمَّتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَالَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ: لَيْسَتْ الْأُخْرَى عَلَى شَيْءٍ(١٨). كَمَا نَجِدُ الْمُتَفَقِّهَ الْمُتَمَسِّكَ مِنْ الدِّينِ بِالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، وَالْمُتَصَوِّفَ الْمُتَمَسِّكَ مِنْهُ بِأَعْمَالِ بَاطِنَةٍ، كُلٌّ مِنْهُمَا يَنْفِي طَرِيقَةَ الْآخَرِ، وَيَدَّعِي أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ، أَوْ يُعْرِضُ عَنْهُ إعْرَاضَ مَنْ لَا يَعُدُّهُ مِنْ الدِّينِ؛ فَتَقَعُ بَيْنَهُمَا الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ.

[أمر الله بطهارة القلوب والأبدان]

وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِطَهَارَةِ الْقَلْبِ، وَأَمَرَ بِطَهَارَةِ الْبَدَنِ، وَكِلَا الطَّهَارَتَيْنِ مِنْ

---

(١٧) ليس المقصود بالموسوية ملة موسى عليه السلام، وإنما المقصود أتباع موسى عليه السلام من اليهود الذين ابتدعوا مع العلم. بينما العيسوية تعني: الابتداع مع المجاهرة.

فالموسوية رمز لمن ابتدع في الدين من العلماء مع العلم والبصيرة، وهذا إما كبرًا وإما هوى وإما حسداً. والعيسوية هم النصارى الذين عبدوا الله على جهل.

وفيه إشارة إلى العباد، أعني: عباد هذه الأمة الذين ظهرت عندهم نزعات البدع والأهواء لجهلهم في الدين، حتى صارت هذه النزعات بذور الصوفية فيما بعد، وأصبحت الآن طرقاً ابتليت بها الأمة، بل ودخل فيها فئام من الأمة أو من المسلمين، ربما يكونون في كثير من البلاد الإسلامية هم الأكثر، وأغلب هؤلاء على دين العيسوية.

(١٨) يشير إلى قول الله تعالى ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ سورة البقرة، آية (١١٣).

الدِّينِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَأَوْجَبَهُ. قَالَ تَعَالَى ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾(١٩) وَقَالَ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾(٢٠) وَقَالَ ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾(٢١) وَقَالَ ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾(٢٢) وَقَالَ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾(٢٣) وقال ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾(٢٤) وَقَالَ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾(٢٥) فَنَجِدُ كَثِيرًا مِنْ الْمُتَفَقِّهَةِ وَالْمُتَعَبِّدَةِ، إنَّمَا هِمَّتُهُ طَهَارَةُ الْبَدَنِ فَقَطْ، وَيَزِيدُ فِيهَا عَلَى الْمَشْرُوعِ اهْتِمَامًا وَعَمَلًا. وَيَتْرُكُ مِنْ طَهَارَةِ الْقَلْبِ مَا أُمِرَ بِهِ؛ إيجَابًا، أَوْ اسْتِحْبَابًا، وَلَا يَفْهَمُ مِنْ الطَّهَارَةِ إلَّا ذَلِكَ(٢٦). وَنَجِدُ كَثِيرًا مِنْ الْمُتَصَوِّفَةِ وَالْمُتَفَقِّرَةِ، إنَّمَا هَمَّتُهُ طِهَارَةُ الْقَلْبِ فَقَطْ؛

---

(١٩) سورة المائدة، رقم الآية (٦).

(٢٠) سورة التوبة، رقم الآية (٨).

(٢١) سورة البقرة، رقم الآية (٢٢٢).

(٢٢) سورة التوبة، رقم الآية (١٠٣).

(٢٣) سورة المائدة، رقم الآية (٤١).

(٢٤) سورة التوبة، رقم الآية (٢٨).

(٢٥) سورة الأحزاب، رقم الآية (٣٣).

(٢٦) قال الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين (٣٢/١): ولقد كان اسم الفقه في العصر الأول مطلقاً على علم طريق الآخرة؛ ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الأعمال؛ وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا؛ وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة؛ واستيلاء الخوف على القلب، ويدلك عليه قوله عز وجل ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ وما يحصل به الإنذار والتخويف هو هذا الفقه؛ دون تفريعات الطلاق

حَتَّى يَزِيدَ فِيهَا عَلَى الْمَشْرُوعِ اهْتِمَامًا وَعَمَلًا؛ وَيَتْرُكُ مِنْ طَهَارَةِ الْبَدَنِ مَا أُمِرَ بِهِ إِيجَابًا، أَوْ اسْتِحْبَابًا(٢٧).

فَالْأَوَّلُونَ يَخْرُجُونَ إِلَى الْوَسْوَسَةِ الْمَذْمُومَةِ فِي كَثْرَةِ صَبِّ الْمَاءِ، وَتَنْجِيسِ مَا لَيْسَ بِنَجِسٍ، وَاجْتِنَابِ مَا لَا يُشْرَعُ اجْتِنَابُهُ، مَعَ اشْتِمَالِ قُلُوبِهِمْ عَلَى أَنْوَاعٍ مِنْ الْحَسَدِ وَالْكِبْرِ وَالْغِلِّ لِإِخْوَانِهِمْ، وَفِي ذَلِكَ مُشَابَهَةٌ بَيِّنَةٌ لِلْيَهُودِ.

وَالْآخَرُونَ يَخْرُجُونَ إِلَى الْغَفْلَةِ الْمَذْمُومَةِ، فَيُبَالِغُونَ فِي سَلَامَةِ الْبَاطِنِ حَتَّى يَجْعَلُونَ الْجَهْلَ بِمَا تَجِبُ مَعْرِفَتُهُ مِنْ الشَّرِّ – الَّذِي يَجِبُ اتِّقَاؤُهُ – مِنْ سَلَامَةِ الْبَاطِنِ، وَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ سَلَامَةِ الْبَاطِنِ مِنْ إرَادَةِ الشَّرِّ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَبَيْنَ سَلَامَةِ الْقَلْبِ مِنْ مَعْرِفَةِ الشَّرِّ الْمَعْرِفَةَ الْمَأْمُورَ بِهَا، ثُمَّ مَعَ هَذَا الْجَهْلِ وَالْغَفْلَةِ قَدْ لَا يَجْتَنِبُونَ النَّجَاسَاتِ، وَيُقِيمُونَ الطَّهَارَةَ الْوَاجِبَةَ مُضَاهَاةً لِلنَّصَارَى.

[سبب وقوع العداوة بين طوائف أهل الكتاب ومن اقتدى بهم]

وَتَقَعُ الْعَدَاوَةُ بَيْنَ الطَّائِفَتَيْنِ بِسَبَبِ تَرْكِ حَظٍّ مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ، وَالْبَغْيِ الَّذِي هُوَ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ إمَّا تَفْرِيطًا وَتَضْيِيعًا لِلْحَقِّ، وَإِمَّا عُدْوَانًا وَفِعْلًا لِلظُّلْمِ. وَالْبَغْيُ تَارَةً

والعتاق واللعان والسلم والإجارة؛ فذلك لا يحصل به إنذار ولا تخويف؛ بل التجرد له على الدوام يقسي القلب؛ وينزع الخشية منه؛ كما نشاهد الآن من المتجردين له.

(٢٧) ذكر ابن خلدون: أن الفقه ينقسم إلى نوعين:

النوع الأول: فقه الظاهر، وهو معرفة الأحكام المتعلقة بأفعال الجوارح، من عبادات وعادات وغيرها من الأفعال الظاهرة، وهذا هو المسمى بالفقه.

والنوع الثاني: فقه الباطن، وهو معرفة الأحكام المتعلقة بأفعال القلوب، ويسمى هذا فقه القلوب، وفقه الباطن، وفقه الورع، وعلم الآخرة، والتصوف. انظر: شفاء السائل (ص:١٧٨) بتصرف.

يَكُونُ مِنْ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَتَارَةً يَكُونُ فِي حُقُوقِ اللَّهِ، وَهُمَا مُتَلَازِمَانِ وَلِهَذَا قَالَ ﴿بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ فَإِنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ بَغَتْ عَلَى الْأُخْرَى، فَلَمْ تَعْرِفْ حَقَّهَا الَّذِي بِأَيْدِيهَا، وَلَمْ تَكُفَّ عَنْ الْعُدْوَانِ عَلَيْهَا.

وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾[٢٨] وَقَالَ تَعَالَى ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾[٢٩] وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾[٣٠] الْآيَةَ، وَقَالَ تَعَالَى فِي مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾[٣١] وَقَالَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾[٣٢] وَقَالَ ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ

---

(٢٨) سورة البينة، رقم الآية (٤).

(٢٩) سورة البقرة، رقم الآية (٢١٣).

(٣٠) سورة الجاثية، رقم الآية (١٦).

(٣١) سورة آل عمران، رقم الآية (١٠٥).

(٣٢) سورة الأنعام، رقم الآية (١٥٩).

وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[٣٣] لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ كُلٌّ مِنْهُمْ يَعْبُدُ إِلَهًا يَهْوَاهُ، كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى ﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾[٣٤] وَقَالَ ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ * وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ * فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[٣٥].

[سبب الاجتماع والفرقة ونتيجتهما]

فَظَهَرَ أَنَّ سَبَبَ الِاجْتِمَاعِ وَالْأُلْفَةِ: جَمْعُ الدِّينِ وَالْعَمَلُ بِهِ كُلِّهِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَمَا أَمَرَ بِهِ بَاطِنًا، وَظَاهِرًا. وَسَبَبُ الْفُرْقَةِ: تَرْكُ حَظٍّ مِمَّا أُمِرَ الْعَبْدُ بِهِ، وَالْبَغْيُ بَيْنَهُمْ.

وَنَتِيجَةُ الْجَمَاعَةِ: رَحْمَةُ اللَّهِ، وَرِضْوَانُهُ، وَصَلَوَاتُهُ، وَسَعَادَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَبَيَاضُ الْوُجُوهِ. وَنَتِيجَةُ الْفُرْقَةِ: عَذَابُ اللَّهِ، وَلَعْنَتُهُ، وَسَوَادُ الْوُجُوهِ، وَبَرَاءَةُ الرَّسُولِ ﷺ مِنْهُمْ.

وَهَذَا أَحَدُ الْأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ[٣٦]، فَإِنَّهُمْ إِذَا اجْتَمَعُوا كَانُوا

---

(٣٣) سورة الروم، رقم الآية (٣٠ – ٣٢).

(٣٤) سورة الشورى، رقم الآية (١٣).

(٣٥) سورة المؤمنون، رقم الآية (٥١-٥٢).

(٣٦) الإجماع أحد مصادر التشريع الهامة التي يجب اتباعها. وقد عُرِّف الإجماع بتعريفات، والمختار قول السبكي رحمه الله في تعريفه: **وهو اتفاق مجتهدي الأمة بعد وفاة محمد ﷺ في عصر؛ على أي أمر كان.** انظر: جمع الجامع مع شرح ولي الدين العراقي المسمى بالغيث الهامع (ص:٤٨٥).

مُطِيعِينَ لِلَّهِ بِذَلِكَ مَرْحُومِينَ(٣٧)، فَلَا تَكُونُ طَاعَةُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ بِفِعْلٍ لَمْ يَأْمُرْ اللَّهُ بِهِ مِنْ اعْتِقَادٍ، أَوْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ، فَلَوْ كَانَ الْقَوْلُ، أَوْ الْعَمَلُ الَّذِي اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ لَمْ يَأْمُرْ اللَّهُ بِهِ، لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ طَاعَةً لِلَّهِ، وَلَا سَبَبًا لِرَحْمَتِهِ، وَقَدْ احْتَجَّ بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ(٣٨) فِي أَوَّلِ التَّنْبِيهِ نَبَّهَ عَلَى هَذِهِ النُّكْتَةِ.

[حديث: "ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم"]

فَصْلٌ:

قَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ فِي السُّنَنِ مِنْ رِوَايَةِ فَقِيهَيْ الصَّحَابَةِ: عَبْدِاللَّهِ

وقد دل على حجية الإجماع أدلة كثيرة من الكتاب والسنة، من ذلك قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

قال ابن كثير رحمه الله: **وَالَّذِي عَوَّلَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي الِاحْتِجَاجِ؛ عَلَى كَوْنِ الْإِجْمَاعِ حُجَّةً تَحْرُم مُخَالَفَتُهُ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ، بَعْدَ التَّرَوِّي وَالْفِكْرِ الطَّوِيلِ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الِاسْتِنْبَاطَاتِ وَأَقْوَاهَا.**

انظر: تفسير ابن كثير (٢/٤١٣).

(٣٧) جاء في حديث النعمان بن بشير ﷺ قول النبي ﷺ: "**وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ**" رواه الإمام أحمد (١٨٤٤٩). وحسَّنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٠٩).

قوله: "**وَالْجَمَاعَةُ**". أي: الاتفاق والاجتماع على الأمر؛ حتى يكونوا كلهم جماعة واحدة. وظاهرُ هذا خلافُ ما اشتهر في ألسنة الناس: "**اختلاف أمتي رحمة**" مع أنه حديث لم يعرف من خرَّجه بذلك اللفظ، وقد ذكر السخاوي شيئاً مما يتعلق به في "المقاصد الحسنة" والله تعالى أعلم.

(٣٨) أبو بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد البغوي المشهور **بغلام الخلال**، لقب بذلك، لأنه كان أحد تلاميذ أبو بكر الخلال مفسر ومحدث ثقة. ولد في عام ٢٨٥هـ، يعتبر أحد أهم شيوخ الحنابلة. توفي في شوال سنة ٣٦٣هـ، وله ثمان وسبعون سنة في سن شيخه الخلال، وسن شيخ شيخه أبي بكر المروذي، وسن شيخ المروذي الإمام أحمد.

بْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: "ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ"(٣٩) وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَحْفُوظِ: "إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ"(٤٠) فَقَدْ جَمَعَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَ الْخِصَالِ الثَّلَاثِ: إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةِ أُولِي الْأَمْرِ، وَلُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ. وَهَذِهِ الثَّلَاثُ تَجْمَعُ أُصُولَ الدِّينِ وَقَوَاعِدَهُ، وَتَجْمَعُ الْحُقُوقَ الَّتِي لِلَّهِ وَلِعِبَادِهِ، وَتَنْتَظِمُ مَصَالِحَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ الْحُقُوقَ قِسْمَانِ: حَقٌّ لِلَّهِ وَحَقٌّ لِعِبَادِهِ.

فَحَقُّ اللَّهِ أَنْ نَعْبُدَهُ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، كَمَا جَاءَ لَفْظُهُ فِي أَحَدِ الْحَدِيثَيْنِ؛ وَهَذَا مَعْنَى إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ.

وَحُقُوقُ الْعِبَادِ قِسْمَانِ: خَاصٌّ وَعَامٌّ.

أَمَّا الْخَاصُّ فَمِثْلُ بِرِّ كُلِّ إِنْسَانٍ وَالِدَيْهِ، وَحَقِّ زَوْجَتِهِ وَجَارِهِ؛ فَهَذِهِ مِنْ فُرُوعِ الدِّينِ؛ لِأَنَّ الْمُكَلَّفَ قَدْ يَخْلُو عَنْ وُجُوبِهَا عَلَيْهِ؛ وَلِأَنَّ مَصْلَحَتَهَا خَاصَّةٌ فَرْدِيَّةٌ.

وَأَمَّا الْحُقُوقُ الْعَامَّةُ فَالنَّاسُ نَوْعَانِ: رُعَاةٌ وَرَعِيَّةٌ.

---

(٣٩) رواه الإمام أحمد (٢١٥٩٠) والترمذي (٢٦٥٨) وابن ماجه (٢٣٠ و ٣٠٥٦) وصحح إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٠٤).

(٤٠) رواه مسلم (١٠-١٧١٥).

فَحُقُوقُ الرُّعَاةِ مُنَاصَحَتُهُمْ؛ وَحُقُوقُ الرَّعِيَّةِ لُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ؛ فَإِنَّ مَصْلَحَتَهُمْ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِاجْتِمَاعِهِمْ، وَهُمْ لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلَالَةٍ(٤١)؛ بَلْ مَصْلَحَةُ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ فِي اجْتِمَاعِهِمْ وَاعْتِصَامِهِمْ بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا.

فَهَذِهِ الْخِصَالُ تَجْمَعُ أُصُولَ الدِّينِ. وَقَدْ جَاءَتْ مُفَسَّرَةً فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ تَمِيمٍ الداري قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**الدِّينُ النَّصِيحَةُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ**" قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "**لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**"(٤٢).

فَالنَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ تَدْخُلُ فِي حَقِّ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. وَالنَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ هِيَ مُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ؛ وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ لُزُومَ جَمَاعَتِهِمْ هِيَ نَصِيحَتُهُمْ الْعَامَّةُ، وَأَمَّا النَّصِيحَةُ الْخَاصَّةُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِعَيْنِهِ، فَهَذِهِ يُمْكِنُ بَعْضُهَا وَيَتَعَذَّرُ اسْتِيعَابُهَا عَلَى سَبِيلِ التَّعْيِينِ.

---

(٤١) روى الترمذي في سننه (٢١٦٧) بسنده عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي – أَوْ قَالَ: أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ – عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ؛ وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ**" صححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٤٨).

وروى ابن أبي عاصم في السنة (٨٣) بسنده عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "**إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَجَارَ أُمَّتِي أَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلَالَةٍ**" حسنه الألباني في صحيح الجامع (١٧٨٦).

(٤٢) رواه مسلم (٩٥-٥٥) دون تكرار (**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**). وإنما جاء التكرار في سنن أبي داود (٤٩٤٤) بلفظ (**إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ**) وعند النسائي أيضًا (٤١٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وعند الترمذي (١٩٢٦) بلفظ (**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**) ثَلَاثَ مِرَارٍ. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.